

إعلان

الساده/

* تعلن المديريه عن طرح عملية / انشاء ورصف ارض الفحص بادارة المرور لعام ٢٠١٧/٢٠١٨
في مناقصة محدودة بين المقاولين المتخصصين قطاع الأعمال العام والقطاع الخاص بنظام
المظروفين طبقاً لأحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشان المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية
وتعديلات الشروط والمواصفات الخاصة بالعملية مكملة لهذا الإعلان .
* تحدد يوم الاربعاء الموافق ٣ / ٢٠١٨/١ موعداً لانعقاد جلسة فتح المظاريف الفنية للعملية
المذكورة عاليه في تمام الساعه الثانيه عشره ظهرها في التاريخ المحدد بديوان عام المديريه الكائن
بضاحيه السلام - بالعربيش
* قيمة التامين الابتدائي للعملية ١٥٠٠٠ جنية فقط خمسة عشره الف جنيه لا غير يزيد الى ٥% من
قيمة العملية عند الرسو
* يمكن سحب كراسة الشروط والمواصفات للعملية بعد سداد (٤٠) جنيه فقط أربعون جنيه
لا غير شامله المصارييف الإداريه باسم السيد المهندس / مدير عام المديريه .
* على مقدمي العطاءات وضع الأسعار شامله ضريبة المبيعات مع إرفاق اصل بطاقة الاتحاد المصرى
لمقاولى التشييد والبناء مجدده - صوره من البطاقة الضريبية مقدم فيها اخر إقرار ضريبي - صوره من
السجل التجارى - صوره من التسجيل فى ضريبة المبيعات - سابقة الاعمال فى نفس مجال العمليه
والقانون ٨٩ لسنة ٩٨ ولائحته التنفيذية مكملة لهذا الإعلان
مدير عام المديريه

(مهندس)

محمد عابد سالم

محافظة شمال سيناء

مديرية الطرق والنقل

(دفتر شروط خصوصية رقم ٩ لسنة ٢٠١٧ / ٢٠١٨)

طرح عملية

إنشاء ورصف ارض الفحص بادارة المرور لعام ٢٠١٧ / ٢٠١٨

جلسة ٢٠١٨ / ٣

تاريخ فتح المظاريف : - يوم الاربعاء الموافق ٣ / ١ / ٢٠١٨ الساعة الثانية عشر ظهرا
ثمن دفتر الشروط : (٤٤٠) جنية فقط اربعون جنيهها لا غير شاملة المصارييف الإدارية
عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () ورقة بما فيها () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري

لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمما لهذا الدفتر مع مراعاة التعديلات

رئيس العقود

المشروعات

مدير عام المديرية

()

()

مهندس /

محمد عابد سالم

فہرست *

رقم

المواضِع *

الصفحة

(۴)

* طريقة تقديم العطاء

۳

* تقدیم العطاء

(

४

* موضـع العـطـاء

1

(^)

* قائمه بالآلات والمعدات الازمة

(۹)

* ملحوظات قائمه الأثمان

* ملحوظة *

مِرْفَقٌ بالكراسة قائم به أثمان (توضیح فی المظروف المالی)

طريقه تقديم العطاءات

- أ - تقدم العروض في مظروف للعرض الفنى - مظروف للعرض المالى) ويثبتت على كل مظروف نوعه من الخارج ويوضعان داخل المظروف ويغلق بطريقه محكمه يوضح عليه نوع العملية وتاريخ جلسة فتح المظاريف ٠٠
- ب - يحتوى المظروف الفنى على الاتى :-

- ١ كراسه الشروط والمواصفات .
 - ٢ التأمين المؤقت بمبلغ وقدره (١٥٠٠٠) بموجب إيصال مورد للخزينة بالمديريه أو خطاب ضمان غير مشروط لمده أربعه شهور أو شيك مقبول الدفع .
 - ٣ سابقه الخبرة والأعمال التي سبق للمقاول تنفيذها .
 - ٤ بيان المعدات والآلات التي سوف تستخدم فى العملية .
 - ٥ البيانات الإدارية والقانونية عن مقدم العطاء .
 - ٦ اصل بطاقة عضويه الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء .
 - ٧ صوره من البطاقة الضريبية - السجل التجارى - بطاقة التأمينات الاجتماعيه -
 - ٨ شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على المبيعات .
 - ٩ كل عطاء مقدم من شركه يجب أن يرافقه صوره رسميه من عقد تأسيسها ومن نظامها الاساسى وصوره من عقد الشركة وبيان بأسماء الأشخاص المصرح لها بالتعاقد ومدى هذا الحق وحدوده وأسماء المسؤولين مباشره عن تنفيذ شروط العقد وإمضاء الإيصالات وإعطاء المخالفات باسم الشركة ونماذج من إمضاءاتهم
- ج - يحتوى المظروف المالى على الاتى :-

- قائمه الإثمان (المرفقة بكراسه الشروط والمواصفات موضحا بها سعر كل وحده الاجمالى بالأرقام والحروف مع مراعاة نص المادة رقم " ٥٥ " من اللائحة التنفيذية للقانون رقم " ٨٩ " لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات واى شروط فنية توضع في المظروف المالى لن يتلفت إليها ولن يعتد بها .
- د - يكون تقديم العطاءات والتعاقد وفقا للشروط والقواعد والإجراءات الواردة بالقانون رقم " ٨٩ " لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

تقديم العطاء

(٣)

طرح عملية / انشاء ورصف ارض الفحص باداة المرور لعام ٢٠١٧٢٠١٨

جلسة ٢٠١٨/١/٣

تقبل مديرية الطرق والنقل بالعريش في مناقصه محدودة بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاء العملية / بعالية تحديد الساعة الثانية عشره ظهرا يوم الاربعاء الموافق ٢٠١٨ / ١ / ٣ موعد تقديم العطاءات للعملية المذكورة بمقر المديرية الكائن بضاحية السلام خلف سوق الجملة بالعريش طبقا للإعلان عن هذه العملية وما نص عليها قانون المناقصات والمزايدات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية .

* مده تنفيذ العقد وغرامه التأخير : -

يلتزم المقاول / الشركة بإنفاذ العمل (مده تنفيذ العملية) (ثلاثة شهور) من تاريخ استلام الموقع الى المقاول / الشركة بموجب حضور بذلك من قبل المديرية أو خطاب من المديرية بتحديد تاريخ الاستلام .

ويتم التنفيذ طبقا لأولويه المسافات التي تحددها المديرية والالتزام بذلك طول مده التنفيذ .

* يلتزم المقاول بإنتهاء تنفيذ الأعمال الموكلة إليه بالإضافة إلى أي زيادات تصدر بها أوامر من المديرية بمقتضى ما يكون مخولا لها من حقوق طبقا لما ينص عليه العقد والقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ الخاص بالمزايدات والمناقصات ولائحته التنفيذية .

* في حاله تأخر المقاول / الشركة عن تنفيذ الأعمال أو استكمالها فالمديرية الحق في توقيع غرامه التأخير المقررة واتخاذ الإجراءات القانونية طبقا لما ينص عليه القانون رقم ١٩٩٨/٨٩ م . ولائحته التنفيذية .

* إيقاف الأعمال بسبب مخالفه الشروط :

يتم تنفيذ الأعمال في حدود الاعتماد المتاح وحسب اولوية التنفيذ ويلتزم المقاول بتقديم رقم الحساب الخاص به بالبنك المركزي ورقم الفرع الموجود به الحساب وذلك بموجب خطاب معتمد من البنك بذلك من حق المديرية أن توقف كل أو بعض أجزاء العمل التي تتأثر من مخالفه المقاول أو من شروط العقد الى أن يتم أزاله أثار المخالفه ولا يحق للمقاول بسبب ذلك الحصول على امتداد في الميعاد أو التعويض يجب على المقاول / الشركة ان يبين بعطايه وعنوانه (مع ارقام التليفونات و الفاكس) و يعتبر محلاما مختارا ان ترسل عليه جميع المكاتب الخاصة بهذا العطاء و تعتبر المكاتب التي تسلم فيه كانها اعلنت اليه اعلانا صحيحا كما يعتبر المكاتب التي ترسل بطريق البريد المسجل لهذا العنوان كانها و صلت اليه كما يجب على مقدم العطاء ان يخطر المديرية كتابه بأي تغير في عنوانه .

موضع العطاء

(٤)

طرح مديرية الطرق والنقل بالعريش في مناقصة محدودة عن طرح عملية / إنشاء ورصف أرض الفحص
باداة المرور لعام ٢٠١٧/٢٠١٨ جلسة ٢٠١٨/١/٣

وتكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمه الأثمان للأعمال الآتيه :-

- ١ - أعمال توريد وفرش طبقة أساس س ٦ سم بعد الدملك طبقاً للمواصفات والفة شاملة بالمتر المسطح .
- ٢ - أعمال توريد وفرش طبقة تширیب بالأسفلت الساخن متوسط التطوير (M.C.O) بمعدل ٥ راكمجم/٢م طبقاً للمواصفات الفنية
- ٣ - أعمال إنشاء طبقة سطحية من الخرسانة الإسفلتية على الساخن بسمك لا يقل عن ٥ سم بعد الدملك باستخدام سن الأحجار الصلبة تدرج ٤٤ وطبقاً للمواصفات وتعليمات المهندس المشرف والفة شاملة بالمتر المسطح
- ٤ - بالمتر الطولي توريد وتركيب بساط انتر لوك سمك ٨ سم (كبس الى) حسب الشكل واللون المطلوب بعد اعتماد العينة من ثلاثة أوجه والفة شاملة بالمتر الطولي
- ٥ - بالمتر المسطح توريد وتركيب بساط انتر لوك سمك ٨ سم (كبس الى) حسب الشكل واللون المطلوب بعد اعتماد العينة من طاقم الإشراف وحسب المواصفات الفنية وأصول الصناعة والبند يشمل الردم أسفل البساط برمال نظيفة طبقاً للمواصفات الفنية مما جميه والفة شاملة بالمتر المسطح

ويتم التنفيذ طبقاً للآتى :-

تعليمات مديرية الطرق والنقل .

- الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ للهيئة العامة للطرق والجاري .
- الشروط الخصوصية (لهذا الدفتر) .
- توصيات المعامل المركزية للطرق والجاري .
- القانون رقم " ٨٩ " لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم " ١٣٦٧ " لسنة ١٩٩٨ وما يطرأ عليه من تعديلات .
- الكود المصري للطرق .

تسليم الأعمال

(٥)

*في حالة صحة النتائج الخاصة بالتجارب على العينات وتكون مطابقة للمواصفات ويحرر محضر استلام الأعمال ابتدائياً ويكون هذا المحضر من ثلاثة صور ويعتمد من مدير المديرية وفي حالة عدم حضور المقاول / الشركة او من ينوب عنه ويسجل ذلك في محضر الاستلام .

*يلتزم المقاول / الشركة في خلال شهر من تاريخ الاستلام الابتدائي بأخلاع موقع العمل من الآلات والمعدات والمهامات والباقية الناتجة عن العمل وفي حالة عدم القيام بذلك يحق للمديرية القيام بهذه الأعمال على نفقه المقاول / الشركة بدون اعتراض .

*في حالة ما أسفرت التجارب الخاصة بمعاينة الأعمال عن هذه الأعمال لم تنفذ على الوجه الأكمل طبقاً للشروط والمواصفات يؤجل الاستلام الابتدائي إلى أن يتم القيام بالعمل وفقاً لرأي المديرية ويكون المقاول مسؤولاً عن إزالة الأعمال المخالفه على نفقته الخاصة وأعادة التشغيل للأعمال مرة أخرى طبقاً للمواصفات الفنية المتعارف عليها وفي حالة تقصيـر المقاول أو الشركة في الأخذ برأي المديرية يحق لها إجراء مايلزم على نفقه المقاول / الشركة وعلى حسابه وتحت مسؤوليته دون أدنى اعتراض من جانبه .

*على المقاول / الشركة ان يقوم بتقديم جميع التسهيلات الازمة لإنهاـء إجراءات الاستلام الابتدائي للجنة بحيث لا تتأخر اللجنة عن أسبوعان من تاريخ صدور قرار الاستلام .

*تبدأ مدة الضمان من تاريخ اعتماد لجنه الاستلام الابتدائي وفتح الطريق للمور بشرط أن ثبتت اللجنة المختصة في المحضر الخاص بالاستلام بأنه تم إنهاء جميع بنود الأعمال وما استخدم من أعمال أخرى وتمت نهائياً و مطابقة للمواصفات الفنية المتعارف عليها .

*إذا تأخر المقاول / الشركة في إجراءات تنفيذ بدء الاستلام الابتدائي عن المدة المحددة سوف يحتسب بدء فترة الضمان من التاريخ الفعلى للاستلام الذي تحدده لجنه الاستلام الابتدائي .

تحاليل المعامل والاختبارات المعملية :

* تجرى المعامل دراسة خصائص المخلوطان الإسفلتية وطبقات الرصف لتحديد خصائصها حسب ما وضعت عنه المواصفات الخاصة بالعملية على نفقه المقاول / الشركة مع تقييم حالة الطريق من الناحية الإنسانية و عمل تقرير بذلك .

* تقوم اللجنة المشكـلة لتسليم الأعمال بالاطلاع على التقرير الوصـفي (محضر معاينة) وتقرير المعـامل ثم تقييم العملية نهائياً حسبـما تـصنـفـ المواصفـاتـ الخـاصـةـ لـلكـوـدـ المـصـرىـ معـ تـقـرـيرـ الخـصـومـاتـ الـلـازـمـةـ انـ وـجـدـتـ وـتـحـدـيدـ إـمـكـانـيـةـ الاستـلامـ منـ عـدـمـهـ التـقرـيرـ النـهـائـيـ :-

• تقوم اللجنة بتقديم تقريراً تفصيلياً بنتائج عملها إلى السيد المهندس / مدير المديرية في خلال مدة أقصاها شهر برأيها باستلام العملية استلاماً مؤقتاً أو إرجاء الاستلام لحين عمل إصلاحات معينة بمعرفة المقاول القائم بالتنفيذ .

حصر الأعمال

(٦)

تعد الكميات الواردة بجداول الفئات التقديرية قابلة للزيادة والعجز ولا يقيد إلا نتيجة المراجعة والحساب الختامي لبيان مقدار الأعمال التي تم تنفيذها فعلاً على الطبيعة .

- تعتبر الإثمان التي تدفع للشركة / المقاول القائم بالتنفيذ هي على أساس الكميات التي تنفذ فعلاً سواء كانت هذه الكميات أقل أو أكثر من الواردة بالمقاييس والرسومات .
 - يقوم المهندس المشرف من قبل المديرية أولاً بأول أثناء سير العمل بقياس وحصر الأعمال التي تنفذ وذلك بالاشتراك مع المقاول أو مندوبه المقيد لدى المديرية ويتم التوقيع بصحمة هذه المقاييس والكميات التي تم حصرها فعلاً من واقع العمل وفي حاله تخلف المقاول أو مندوبه في الاشتراك بعمل الحصر والقياس بعد أخطاره – يتلزم بالمقاييس والكميات التي تم حصرها بمعرفه جهاز الإشراف المكلف بالعملية ويكون قراره نهائياً .
 - تبدأ مده الضمان من تاريخ حضر الاستلام الابتدائي وهذه المدة هي "ثلاث سنوات" ويعتبر المقاول / الشركة مسؤولاً عن أي عيوب خلال هذه المدة .
 - يتلزم المقاول / الشركة طوال سريان مده الضمان النهائي بضمانه لكافة الأعمال المنفذة بالعملية
 - تخرج من هذا الالتزام السابق العيوب التي تنشأ نتيجة الحوادث والتلف التي لا يكون مسؤولاً عنها أو متسبيباً فيها .
- فـ في حاله حدوث أي خلاف بين لجنه الاستلام والمقاول / أو مندوب الشركة من الناحية الفنية ويكون الحكم لمدير المديرية وله في ذلك أن يعين لجنه لبحث ذلك ..

- يتبع البنود الخاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ مع مراعاة التعديلات التي تنص عليها المواصفات الإنسانية ببيان الأعمال سواء بالحذف أو الإضافة أو التغيير
- **المواصفات الإنسانية**

أعمال الجسور : بند رقم ٥٢ ومن رقم ٦٢ إلى ٧٤

أعمال طبقات الأساس : بند رقم ٨١ ، ٥٢ ، ٨٥

أعمال طبقات الإسفلتية : بند رقم ٩١ ، ٥٤ ، ٩٣ ، ٩٢ ، ٩٥

التربة للجسر والأكتاف :-

- A- يصير استلام سطح الجسر الترابي طبقاً للمناسيب التصميمية والرسومات قبل فرش أي طبقة من طبقات الرصف وذلك بعمل ميزانية للجسر والجانبين ويكون المهندس المشرف من قبل المديرية ومهندسين المقاولين مسؤوليه كاملة من تنفيذ هذه الخطوات وعلى أن تقدم هذه الميزانيات مع ختام العملية
- طبقات الأساس**

- A- يصير استلام كل طبقة طبقاً للمناسيب التصميمية والرسومات قبل فرش أي طبقة تاليه وذلك بعمل ميزانية للمحور والجانبين وتتبع نفس الخطوات كما لتربيه الجسر والأكتاف المبين .

b- تجرى الاختبارات على مواد الأساس كما يلى :-

- التدرج الحبيبي للمواد .

- حد السيولة ومجال اللدونه على الجزء المار من مهزة رقم ٤٠ .

- الكثافة الجافة على الطبيعة .

الطبقات الإسفلتية يتم توريد وفرش الطبقة السطحية تدرج "٤ج" وتجرى الاختبارات الآتية :-

A- نسبة البتمين للمخلوط الاسفلتي .

B- التدرج الحبيبي

اختبارات المواد والتحاليل .

لا يبدأ العمل في أي بند من بنود العملية إلا بعد إحضار عينات من المواد الموردة للعمل لأجراء الاختبارات المعملية الالزمة وعلى المقاول / الشركة تقديم كافة التسهيلات الالزمة بذلك ودفع التكاليف المقررة لهذه الاختبارات للجهة التي يتم بها الاختبارات المعملية ويتم ذلك بالتنسيق مع جهاز الإشراف .

الآلات والمعدات الازمة
كحد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا الدفتر

يراعى ما ورد بالبند رقم " ٥١ " من المعايير القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أي بند من بنود المشروع
 إلا بعد معاينه ومعايير المعدات الواردة والتصريح باستخدامها .

| رقم البند | نوع الاله | رقم البند بالدفتر القياسي | الحد الأدنى للعدد الازم |
|---|--|------------------------------|---|
| أعمال أتربة وإنشاء الجسور وطبقات الأساس | معدات الفرش ونقل الأتربة المحاريث | ماده رقم (٥٢٠٤) " " " (٥٢٠٢) | واحد من كل نوع ٢ |
| | معدات تعقيم التربة | " " " (٥٢٠٣) | ١ |
| | موزعات المياه | " " " (٥٢٠٤) | ٢ |
| | موتور جليدر | " " " (٥٢٠٥) | ٢ |
| | معدات دمك التربة | " " " (٥٢٠٦) | فقره "أ" - ١ وحدة " ب" " ج - ١ " " ه - ١ " |
| | معدات التوزيع والفرش | " " " (٥٣٠١) | واحد من كل نوع |
| | | " " " (٥٣٠٢) | من نوع "أ" ، بـ ٠ |
| أعمال إنشاء الطبقات الاسفلتية | معدات إنشاء الطبقة الاسفلتية | " " " (٥٤٠٢) | فقره ٢-١ |
| | | " " " (٥٤٠٣) | ٢-٢ " |
| | محطات خلط مركزيه ماكينة فرش المخلوط الاسفلتى | " " " (٥٤٠٤) | ١ |
| | هراسات | " " " (٥٤٠٥) | ١ |
| | لوارى | " " " (٥٤٠٦) | واحد من كل نوع ٤ |
| | | " " " (٥٤٠٧) | |

- يراعى أن هذا الحد الأدنى من الآلات والمعدات الازمة مرتبطة بالبرنامج الزمني الخاص بمده الإنشاء ولا يقبل العطاء إلا إذا كان مرفقا به برنامج زمني وكشف تفصيلي بالمعدات التي يخصصها المقاول للتنفيذ موضحا به الماركة وسنه الصنع وسعتها وقدرتها
- التفتيش على الورش والمعدات والاجهزه

- يحق للمديرية أو من ينوب عنها المرور في أي وقت لمعاينه المعدات والآلات التي تستخدم في تنفيذ بنود الأعمال .

- ١- رقم كل بند من بنود الموجز في قائمه الأثمان يوضح بنفس الرقم في البيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
 - ٢- العملية غير قابلة للتجزئة
 - ٣- آخر موعد لتقديم العطاءات الساعة الثانية عشر ظهرا يوم الاربعاء الموافق ٢٠١٨ / ١ / ٣ هو الميعاد المحدد لفتح المظاريف .
 - ٤- كل ما يدون خارج قائمه الأثمان لا يلتفت إليه واي شروط فنية توضع مع قائمه الأثمان لا يلتفت إليه .
 - ٥- المواد التي تستعمل في بنود المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة تماما للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية لهيئة الطرق والكباري طابعه ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
 - ٦- يتلزم المقاول ان يدبر للمشروع الحد الأدنى من المعدات المبينة بالكشف الخاص بالآلات والمعدات .
 - ٧- للمديرية الحق في زيادة أو نقص ٢٥٪ من اجمالي قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمه الأثمان وليس للمقاول الحق بالاعتراض أو طلب زيادة في الأسعار نتيجة هذه الزيادة أو النقص ويجوز للمديرية استحداث اي بند غير موجود بقائمه الأثمان طبقا للقانون حسب الاسعار السائدة في وقت تنفيذ العملية ولا يجوز تعديل اي بند بالزيادة أو النقص أو التعديل لنوعية المواد المستخدمة في تشغيل الأعمال إلا بأمر كتابي من المديرية بعد اعتماده من السيد المهندس مدير المديرية .
 - ٨- المديرية غير مسؤولة ولا تحمل أي إتاوات أو رسوم تفرضها أي جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أي مسمى نتيجة لاستخدامها الاتربه ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تحمل المديرية أي زيادة نظرا لأجور العمالة وليس لها الحق في المطالبة بأي فروق في أجور العمالة حتى ولو صدرت بها قرارات سيادية .
 - ٩- الأسعار التي يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط والمواصفات الموضحة بالدفتر وأي تعديل بالشروط والمواصفات الواردة بقائمه الأثمان وكراست الشروط لا يلتفت إليها .
 - ١٠ - على المقاول أن يقدم بطاقة فئات التحليلية الخاصة ببنود الأعمال الإجمالية سواء بالمتر المسطح أو بالمتر المكعب
 - ١١- كل عطاء لا يكون مصحوبا بالتأمين المؤقت الذي نص عليه في دفتر الشروط كاملا يصير إهماله ولا يلتفت إليه .
 - ١٢- يتلزم المقاول بتنفيذ أعمال متكاملة بقيمه الاعتمادات المالية المتاحة للعملية خلال السنة المالية وحسب المدة المكلفت بها
 - ١٣- استبعاد شروط المدد الإضافي في حالة عدم السداد بعد ١٥ يوم من تقديم المستخلص للوحدة الحسابية .
 - ١٤- على المقاول تقديم البرنامج الزمني لتنفيذ بنود العملية المطروحة .
 - ١٥- يتلزم المقاول أو الشركة بدفع ضريبة المبيعات أو أي ضرائب أخرى حالياً أو مستقبليه من مستحقاته واجبه الصرف .
 - ١٦- تلتزم الشركة / المقاول بتسيير سيارة ركوب تكون تحت تصرف جهاز الإشراف وتتحمل الشركة / المقاول بكافة المصارييف المباشرة وغير المباشرة لتوفير هذه السيارة للمحور على الأعمال وفي حالة الضرورة وطبقا لطلب المديرية وطبيعة الأعمال المنفذة على زيادة عدد مرات المرور والمتابعة يتلزم المقاول / الشركة بدفع غرامات ٢٠٠ جنيهها فقط مائتان جنيهها لغير عن كل يوم غير متواجد بها سيارة .
 - ١٧- يتلزم المقاول/الشركة بتعيين مهندس نقابي حاصل على بكالوريوس هندسه يكون له خبره في مجال الطرق لا تقل عن (ثلاثة سنوات) وأن يكون لا يعمل بالحكومة أو قطاع الأعمال العام أثناء الإشراف على العملية وإذا قصر في استخدام أو تعيينه أو استبداله بأخر خلال ستة أيام من تاريخ أخطاره بكتاب موصى عليه أو بأي طريقه أخرى يتلزم المقاول / الشركة بدفع غرامه (٣٠٠ جنية) فقط ثلاثة مائة جنيهها عن كل يوم يمر دون تواجد المهندس في موقع العملية وذلك بناء على كتاب من جهاز الإشراف المكلف من قبل المديرية
 - ١٨- يتم نهو الاعمال طبقا للاعتماد المخصص للعملية قبل نهاية السنة المالية وإن تكون الاعمال المنفذة اعمال متكاملة .
- *****

* قائمة اثمان*

عملية/ إنشاء ورصف ارض الفحص بادارة المرور لعام ٢٠١٧/٢٠١٨

جلسة ٢٠١٨/١/٣

| م | بيان الأعمال | الوحدة | الكميه | سعر الوحدة | الإجمالي |
|---|---|--------|--------|------------|----------|
| ج | ج | ج | ق | ق | ج |
| ١ | أعمال توريد و فرش طبقة أساس س ٦ بسمك ١٥ سم بعد الدملك طبقاً للمواصفات و الفئة شاملة بالметр المسطح . | م | ٣٧٠٠ | ٢ | |
| ٢ | أعمال توريد و فرش طبقة تشيرب بالأسفلت الساخن متوسط التطابير (M.C.O) بمعدل ر ٥ كجم / م ٢ طبقاً للمواصفات الفنية | م | ٣٧٠٠ | ٢ | |
| ٣ | أعمال إنشاء طبقة سطحية من الخرسانة الإسفلتية على الساخن بسمك لا يقل عن ٥ سم بعد الدملك باستخدام سن الأحجار الصلبة تدرج ٤ ج وطبقاً للمواصفات وتعليمات المهندس المشرف والفئة شاملة بالметр المسطح . | م | ٣٧٠٠ | ٢ | |
| ٤ | بالمتر الطولي توريد وتركيب وبناء بردوره عجالي حسب المواصفات الفنية وأصول الصناعة والثمن يشمل الدهان ببويه الزيت ثلاثة أوجه والفئة شاملة بالمتر الطولي | م.ط | ٦٠٠ | | |
| ٥ | بالمتر المسطح توريد وتركيب بلاط انتر لوك سملك ٨ سم (كبس الى) حسب الشكل واللون المطلوب بعد اعتماد العينة من طاقم الإشراف وحسب المواصفات الفنية وأصول الصناعة والبند يشمل الردم اسفل البلاط برمال نظيفة طبقاً للمواصفات الفنية مما جمیعه والفئة شاملة بالمتر المسطح | م | ٧٠٠ | | |
| | الإجمالي | | | | |

مدیر عام المدیریة
مهندس /
محمد عابد سالم

المقاول / الشركة